

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠٠٥

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١  
والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتها :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان  
بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٠ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالصرف الصحي  
والمياه وأقاربهم حتى الدرجة الثانية بمحافظة السويس :

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة  
بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٨ على الحل :

وعلى موافقة السيد محافظ السويس بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١١ على الحل :  
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير  
بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

### قرار:

**مادّة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالصرف الصحي والمياه  
وأقاربهم حتى الدرجة الثانية بمحافظة السويس لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ نشأتها  
عام ١٩٩٧ وحتى تاريخه .**

**مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .**

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

مهندس / محمد إبراهيم سليمان